

قرارات

وزارة الطيران المدني

قرار رقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٠٧

الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٣١

وزير الطيران المدني

بعد الاطلاع على قانون الطيران المدني رقم ٢٨ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :
وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٣ بشأن رسوم مقابل خدمات الطيران المدني :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدني :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل المجلس الأعلى لتسخير الخدمات :
وعلى توصية المجلس الأعلى لتسخير الخدمات في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/٤/١٠ :
وتحقيقاً للصالح العام :

قرار:

(المادة الأولى)

يحدد مقابل خدمات الهبوط والانتظار والإيواء للطائرات المستخدمة للموانئ الجوية التابعة لشركة ميناء القاهرة الجوى والشركة المصرية للمطارات طبقاً للقواعد والفنان المبينة فيما يلى :

(أولاً - بالنسبة للطائرات المستخدمة لميناء القاهرة الجوى):

١ - مقابل خدمات الهبوط:

يحدد مقابل خدمة هبوط الطائرات على أساس الوزن الأقصى المسموح به لإقلاع الطائرة وفقاً لشهادة الصلاحية الخاصة بها وذلك على النحو المبين فيما يلى :

(أ) نهاراً :

الـ ٢٥ طن الأولى	يحصل مبلغ ١,٨٢ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن	يحصل مبلغ ٢,٧٨ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ٣,٧٦ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ٤,١٧ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه

(ب) ليلاً :

- | | |
|---|--|
| الـ ٢٥ طن الأولى | يحصل مبلغ ٢,٤٧٥ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| أكثـر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن | يحصل مبلغ ٣,٤٧٥ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| أكثـر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن | يحصل مبلغ ٤,٧ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| أكثـر من ٢٠٠ طن | يحصل مبلغ ٥,٢١ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| (ج) الحد الأدنى لمقابل خدمة هبوط الطائرات نهاراً مبلغ ٣٢,٧٦ \$ عن الطائرة : | |
| (د) الحد الأدنى لمقابل خدمة هبوط الطائرات ليلاً مبلغ ٤١,٦٦ \$ عن الطائرة . | |

٢ - مقابل خدمات الانتظار :

يحدد مقابل خدمة انتظار الطائرات من قام وقوف الطائرة على سراللها (stand) بعد وضع عواشق العجل (chocks on) عن كل ساعة أو جزء منها « على أن تكون أول ساعتين منها بدون مقابل » ويستحق مقابل بعد ذلك بحد أقصى ١٠ ساعات ، وذلك على النحو المبين فيما يلى :

(أ) نهاراً :

- | | |
|--------------------------|--|
| الـ ٢٥ طن الأولى | يحصل مبلغ ٣٤,٣٤ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| أكثـر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن | يحصل مبلغ ٤٢,٢٢ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| أكثـر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن | يحصل مبلغ ٤٩,١٩ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| أكثـر من ٢٠٠ طن | يحصل مبلغ ٥٧,١٧ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |

(ب) ليلاً :

- | | |
|--|---|
| الـ ٢٥ طن الأولى | يحصل مبلغ ٤٢٥,٤٢ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| أكثـر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن | يحصل مبلغ ٥٧٥,٢٧ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| أكثـر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن | يحصل مبلغ ٦٣٧,٢٣ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| أكثـر من ٢٠٠ طن | يحصل مبلغ ٧١٣,٢١ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه |
| (ج) الحد الأدنى لمقابل خدمة انتظار الطائرات نهاراً أو ليلاً مبلغ ٢٠,٨٣ \$ عن الطائرة . | |

٣ - مقابل خدمات إيواء الطائرات:

يحدد مقابل إيواء الطائرات في حالة بقائها بالمطار أكثر من ١٢ ساعة من تمام وقوف الطائرة على موقعها بعد وضع عوائق العجل (chocks on) وذلك عن كل ٢٤ ساعة أو جزء منها، وذلك على النحو التالي :

الـ ٢٥ طن الأولى	يحصل مبلغ ٤٠,٦٥ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكتر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن	يحصل مبلغ ٢,٥٠ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكتر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ١,٨٧ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكتر من ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ١,٣٩ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه

المد الأدنى لمقابل خدمة إيواء الطائرات مبلغ ٤١,٦٦ \$ عن الطائرة .

ثانياً - بالنسبة للطائرات المستخدمة للموانئ والمطارات التابعة للشركة المصرية للمطارات :

٤ - مقابل خدمات الهبوط:

يحدد مقابل خدمة هبوط الطائرات على أساس الوزن الأقصى المسماح به لاقلاع الطائرة وفقاً لشهادة الصلاحية الخاصة بها وذلك على النحو المبين فيما يلى :

(أ) نهاراً :

الـ ٢٥ طن الأولى	يحصل مبلغ ١,٥٨ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكتر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن	يحصل مبلغ ٢,٤٢ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكتر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ٣,٣٧ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكتر من ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ٣,٦٢ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه

(ب) ليلاً :

الـ ٢٥ طن الأولى	يحصل مبلغ ١,٩٧٥ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكتر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن	يحصل مبلغ ٣,٠٤٥ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكتر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ٤,٠٨٧ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكتر من ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ٤,٥٢٥ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه

(ج) المد الأدنى لمقابل خدمة هبوط الطائرات نهاراً مبلغ ٢٨,٧٥ \$ عن الطائرة .

(د) المد الأدنى لمقابل خدمة هبوط الطائرات ليلاً مبلغ ٣٤,٥ \$ عن الطائرة .

٢- مقابل خدمات الانتظار :

يحدد مقابل خدمة انتظار الطائرات من قام وقوف الطائرة على موقفها (stand) بعد وضع عوائق العجل (chocks on) عن كل ساعة أو جزء منها - على أن تكون أول ساعتين منها بدون مقابل - ويستحق مقابل بذلك بحد أقصى ٣ ساعات ، وذلك على النحو المبين فيما يلى :

(أ) نهاراً :

الـ ٢٥ طن الأولى	يحصل مبلغ ٣٠٠ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن	يحصل مبلغ ٢٠٠ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ١٧٠ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ١٥٠ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه

(ب) ليلاً :

الـ ٢٥ طن الأولى	يحصل مبلغ ٣٧٥ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن	يحصل مبلغ ٢٥٠ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ٢١٣ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ١٨٨ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه

(ج) الحد الأدنى لمقابل خدمة انتظار الطائرات نهاراً أو ليلاً مبلغ ١٧,٢٥ \$ عن الطائرة .

٣- مقابل خدمات إيواء الطائرات :

يحدد مقابل إيواء الطائرات في حالة بقائها بالمطار أكثر من ٥ ساعات من قام وقوف الطائرة على موقفها بعد وضع عوائق العجل (chocks on) وذلك عن كل ٢٤ ساعة أو جزء منها ، وذلك على النحو المبين فيما يلى :

الـ ٢٥ طن الأولى	يحصل مبلغ ٤٠٤ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ٢٥ طن : ١٠٠ طن	يحصل مبلغ ٢١٧ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ١٠٠ طن : ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ١٦٣ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه
أكثر من ٢٠٠ طن	يحصل مبلغ ١٤١ \$ عن الطن الواحد أو جزء منه

المد الأدنى لمقابل خدمة إيواء الطائرات مبلغ ٣٤,٥ \$ عن الطائرة .

(المادة الثانية)

١ - يحسب زمن مقابل خدمة الانتظار والإيواء من وقت تمام وقوف الطائرة على موقفها بعد وضع عوائق العجل (chocks on) بعد الهبوط إلى وقت ترك عجل الطائرة لموقفها (chocks off) للإقلاع .

٢ - تحدد فترة الليل وفقاً لما يلى :

من أول أبريل حتى آخر أكتوبر من الساعة ١٧٠٠ : ٣٠ . بالتوقيت العالمي .

من أول نوفمبر حتى آخر مارس من الساعة ١٦٠٠ : ٤٠ . بالتوقيت العالمي .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٧/٧/١ ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ويلغى كل حكم يخالف أحکامه أو يتعارض معها .

وزير الطيران المدني

أحمد شفيق